

الإسلام والإرهاب

الغلو في الدين ومجاوزة الوسطية^(١)

تقديم

إن أسوأ ما تمرّ به الأمة الإسلامية من كوارث هو اتهام الإسلام بتهمة باطلة وزائفة هي تهمة المغالاة في الدين أو الإرهاب، بسبب صنيع أمريكا والغرب في اختراع هذه التهمة في الحادي عشر من أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠١م بعد الاعتداء المقنّع على مبنى البنتاغون (وزارة الدفاع الأمريكية) ومبنى التجارة العالمي في نيويورك، بتوريط شبان عرب وغير عرب في الانخراط بالمرسحية التي دبرتها المخابرات الأمريكية والإسرائيلية، فصارت مقاومة الإرهاب هي المظلة الواقية للاعتداء على العالم الإسلامي، كما أن تلك الجهات الغربية والصهيونية هي التي ارتكبت ما يعرف بالإرهاب الدولي، ثم تأجيج نار التطرف أو الإرهاب وتمويل الإرهابيين في البلاد العربية والإسلامية، وامتداد شره إلى بعض البلاد الغربية.

والغلو أو الإرهاب الذي يرفضون وضع تعريف له إنما هو من أجل قصر مفهومه على الذين يقاومون المصالح الأمريكية والإسرائيلية، ويدافعون عن كياناتهم وأوطانهم وعزتهم وكرامتهم. وتسبّب عن الحملة الإعلامية المضلّلة في العالم أن اكتوى الإسلام بنار أمرين باطلين وشرّين مستطيرين، وهما الإرهاب الدولي العدواني الناشئ من المسيحية المتصهينة والصهيونية، والغلو والتطرف،

(١) بحث مقدم لمؤتمر (الإسلام بين تطرف الفكر وفكر التطرف) في الجامعة الإسلامية -

المدينة المنورة، عام ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

أو الإرهاب المحلي سواء في بلد مسلم أو غير مسلم، وسبب ذلك واضح وهو خبث المؤامرة وتخطيط السياسة الغربية الماكرة، فكان الضرر الفاحش مضاعفاً، وهو تسلط على مقدرات وثروات بعض الدول العربية والإسلامية، وزرع فظائع الإرهاب والعنف فيها، لذا يجب علينا مقاومة الظاهرتين، والتركيز على تفويض أركانهما، وتعطيل معاولهما، وإطفاء نيرانهما، بمقاومة العدو المحتل، والتخلص من السفاحين المتأسلمين، بما نملكه من رصيد قائم على متانة إسلامنا وسموه، وعزة المسلمين المعتدى عليهم وكرامتهم، مما يوجب علينا المتابعة في مقاومة الإرهاب الدولي، واقتلاع خلايا الإرهاب الداخلي الذي لا مسوغ له على الإطلاق، ونستطيع بمشيئة الله تعالى تصفيته تصفية جذرية، لأن الإسلام يرفض الإرهاب الدولي، وهو من هذا الإرهاب المحلي الموجه من المتطرفين لإخوانهم وديارهم ومراكز قياداتهم براء كل البراءة.

وأرى أن بركان التطرف والغلو أو الإرهاب المتفجر في أغلب البلاد الإسلامية يجب إطفاءه؛ لأنه ناشئ بفعل الدسائس والأيدي الخفية الملوثة بالدماء، وبتمويل وتحريض خارجي لبعض الحمقى والسفهاء والسذج الذين فقدوا مقومات الفكر والعقل والدين، وتجردوا عن أي عاطفة إنسانية، أو قيمة بشرية، وصاروا كالذئاب ووحوش البرية الذين ينقضون بالعدوان على إخوانهم وأوطانهم وأعراض المنتمين إليهم، من دون أي رادع أو وازع، مسيئين استخدام الدين ومفاهيمه، ومتجاوزين قيمه ووسطيته واعتداله وطهره، مع أنهم لا يحققون شيئاً، ولا جدوى من جرائمهم وأعمالهم، فهم دعاة هدم وتخريب، وقتل وتدمير، ولصوص ومحاربون، بل أخطر من المحاربين في ارتكاب جريمة الحراقة المنصوص عليها في صريح القرآن العظيم في الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاءٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

وبحثي هنا مقصور على بيان مثالب وقبائح الغلو في الدين أو الإرهاب

المحلي أو الداخلي سواء في بلاد المسلمين أو في بلاد غيرهم، بإلقاء الضوء على أسبابه ووسائله وأهدافه وطرق علاجه، ثم بيان تجاوز ظاهرة الغلو كل مقومات الوسطية والاعتدال.

تعريف الغلو في الدين، وحكمه، وما يستلزمه، وأسبابه

الغلو هو التشدد في الأمور العقدية أو التعبدية أو العملية السلوكية أو السياسية، مثل الفرق المغالية التي كانت في صدر الإسلام وما بعده، ومنهم الخوارج، وزعماء الفتن في الخلافتين الأموية والعباسية. ولقد عرفه صاحب القاموس بأنه مجاوزة الحد المطلوب والمقدر شرعاً^(١). والفرق بينه وبين غيره أن التطرف هو مجاوزة حد الاعتدال، وتخطي منهج الوسطية والاعتدال البعيد عن سلوك الجماعة العامة. والعنف الشدة والقسوة ومعاملة الآخرين بغلظة وجفاء وتنطع. وهو ضد الرفق واللين.

والإرهاب نوعان: دولي ومحلي.

١- الإرهاب الدولي: عمل عنيف وراءه دافع سياسي، أياً كانت وسيلته، يخلق حالة من الرعب والهلع في قطاع معين من الناس لتحقيق هدف بعينه^(٢). وهذا النوع يجيز الشرع والقانون مقاومته، لأنه تدخل في شؤون نظام آخر بغير حق.

٢- الإرهاب المحلي: هو كل عنف في داخل الدولة يستتبع اعتداء أو ارتكاب جريمة لا مسوغ لها شرعاً. فكل من نوعي الإرهاب يراد به الاستخدام غير المشروع للعنف، وهو ظاهرة قديمة جديدة.

ويلاحظ أن هذه الألفاظ الأربعة متقاربة المعنى، ولا سيما فيما تمارسه الآن

(١) القاموس المحيط، مادة غلو.

(٢) الإرهاب الدولي، أ.د. محمد عزيز شكري: ص ٢٠٤، ط دار الملايين.

خلايا الإرهاب السرية في كل مكان، وما ترتكبه من جرائم الانتحار، وتفخيخ السيارات؛ إما عن بُعد، أو بشخص السائق الذي يفجر السيارة في مكان عام أو خاص، بقصد نشر الرعب، وإثارة القلق والاضطراب، والضغط على نظام معين، ويؤدي غالباً إلى قتل الأبرياء، وتهديم المباني والمؤسسات، وتحطيم السيارات وغيرها.

وأصبح التطرف أو الغلو في الدين مستلزماً للتورط في ارتكاب جريمة الإرهاب بأحجام متفاوتة.

وهو حرام في شرع الله ودينه، وفي جميع القوانين والأعراف، ولدى جميع العقلاء، لذا فإنه فعل مستهجن وعمل شاذ وجريمة لا تغتفر.

ويقترن الإرهاب الدولي في الغالب باستخدام الأسلحة الحربية الحديثة، ومنها القصف بالمدافع، والطائرات الحربية، والمقاتلات والحوامات وغيرها.

أما القتل فهو قتل عمد تحرمه جميع الشرائع الإلهية والوضعية، ورد في القرآن الكريم قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]. وعقوبته القصاص في الإسلام (الإعدام) لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩/٢].

وأكدت السنة النبوية حرمة القتل المذكور في أحاديث كثيرة، منها:

«قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا»^(١)، «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا»^(٢)، «لو أن أهل السماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن^(٣) لكبهم الله عز وجل في النار»^(٤).

(١) أخرجه الترمذي والنسائي في سننه، والضياء في المختارة عن بريدة وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وهو صحيح.

(٢) متفق عليه عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٣) وكذا غير المؤمن.

(٤) أخرجه الترمذي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معاً رضي الله عنهما، وهو حديث حسن.

وأما التدمير والتخريب والإتلاف فهو أيضاً حرام، لأنه إضرار، والضرر ممنوع شرعاً، لقوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»^(١). والإضرار بالمال العام كالإضرار بالمال الخاص، هذا فضلاً عن أن الإرهاب يستنفر الدولة ويتطلب بذل النفقات الباهظة، للمراقبة والاحتياط وتجنب الأحداث الخطيرة، وتلافي الأضرار الواقعة وتعويض المتضررين، ويجعل المواطنين في ذعر مستمر وخوف دائم، قال ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً»^(٢).

ومن أخبار النبوة عن المستقبل ما ورد في المتشددین أنفسهم من قوله ﷺ: «هلك المتنطعون»^(٣). وقوله عليه الصلاة والسلام أيضاً: «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة»^(٤) أي المسيرة في الظلمة.

وأما أسباب الغلو والتطرف فكثيرة، منها داخلي، ومنها خارجي.

أما السبب الداخلي فيكمن في وجود رواسب من الأحقاد والكراهية والبغضاء، ثم ممارسة الأقوياء ألوان التسلط على الضعفاء وسلب ثرواتهم، والاعتداء على أوطانهم غروراً واستكباراً وطغياناً، مما يدفعهم إلى تشويه معالم الإسلام والسخرية والاستهزاء بالقرآن والنبی عليه الصلاة والسلام، وتوصيفه لرعاياهم بأوصاف كاذبة ومفتعلة وخارجة عن حدود اللياقة والمستويات الإنسانية الكريمة، مع ممارسة سياسة الاستعداد والكذب، ونشر الأضاليل، ونسج المفتریات وترويجها، واستغلال القوة والنفوذ في الأمم المتحدة ومجلس الأمن مع الشراكة الأوروبية والأمريكية والصهيونية الماكرة، لإصدار قرارات تؤيد سياستهم العدوانية.

(١) حديث حسن أخرجه أحمد وابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسنداً عن أبي سعيد الخدري، ورواه مالك في الموطأ مرسلاً، وله طرق يقوي بعضها بعضاً.

(٢) أخرجه أحمد وأبو داود عن رجال، وهو صحيح.

(٣) أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ويلجؤون أيضاً إلى إمداد المعارضة بالسلاح، والتمويل، وتحريض الشبان المتهورين لممارسة جرائم الإرهاب المختلفة.

والواقع أن الإرهاب من صناعة الغرب (المافيا) في إيطالية و(الباسك) في إسبانية، و(حركات الانفصال الإرهابية) في إيرلندا وغيرها، يؤكد ذلك قرار مجلس وزراء الداخلية العرب في ٢٣ آذار/ مارس ٢٠٠٩م في دورته السادسة والعشرين ومضمونه مكافحة الإرهاب بشتى أنواعه، ومحاربة الجريمة، وتجارة المخدرات، والقضاء على الفساد. وقال الشيخ جابر الخالد وزير الداخلية الكويتي لجريدة النهار البيروتية: الإرهاب صناعة خارجية سنحاربها في كل اتجاه.

وأما الأسباب الداخلية فأهمها ما يأتي:

١- الجهل الفادح بأحكام الإسلام الدينية والسياسة: إن الغلاة في الدين، كما كان أسلافهم الأعراب الخوارج، ليس لديهم فقه دقيق وسليم في أحكام الشريعة الدينية والسياسية، فهم يظنون أنهم مصلحون وهم مفسدون، ويريدون تقويم الأوضاع القائمة وهم مخربون مدمرون، يزعمون أنهم يجاهدون في سبيل الله قائلين: إن كل عملية انتحارية غزوة في سبيل الله، وكل سطو على المال أو لصوصية لدعم ومؤازرة أنشطتهم غنيمة، وكل قتل أو تدمير جهاد يبوئهم دخول الجنان ويقربهم إلى الله تعالى، وهم في الواقع عدوانيون ظلمة، قتلة إرهابيون أذلاء، ولصوص يأكلون أموال الناس بالباطل وينفقونها على مختلف أسلحة التفجير والتفخيخ، والأذى والضرر، ولا يحل لهم فعل ذلك. ويستحقون تطبيق عقوبات المحاربين بحسب فظاعة جرائمهم من تقتيل وتصليب، أو تقطيع، أو نفي من الأرض وإبعاد لبلاد نائية عن بلادهم، وهم عصابات بغي وإجرام وإفساد، لا جماعة عدل واستقامة وإصلاح، ويسبئون إساءة بالغة إلى عقول الشبان السذج المتهورين، ويغشونهم، ويضلونهم، ويورطونهم في أسوأ وأفحش وأخطر الجرائم على الإطلاق، لأن الجهل

بحكم الله ودينه سبب البلاء، مما جعلهم يعتمدون على تأويلات باطلة لآيات القرآن الكريم، ويخرجون عن هدي الجماعة والعدل.

٢- سيطرة الأطماع والأهواء: إنهم يطمعون في سلب الناس أموالهم وثرواتهم، ويتحركون بدوافع أو بواعث شيطانية، ويندفعون بتأثير أهواء وشهوات مَرَضِيَّة عدوانية تخريبية^(١)، فيسيئون إلى أنفسهم ودينهم وأمتهم، ويحتاجون إلى علاج أمراضهم النفسية، واستئصال عوامل الحقد والكراهية والتضليل من قلوبهم، وتصحيح سلوكهم الإجرامي، وانحرافهم الأخلاقي، وشذوذهم الفكري، ونواياهم الفاسدة.

وقد ندد القرآن الكريم بمخاطر الأهواء والشهوات في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١/٢٣]، ﴿بَلِ أَتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ [الروم: ٢٩/٣٠]، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَغَى اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦/٤٧]، ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لِّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١١٩/٦].

وحذر النبي ﷺ أيضاً من اتباع الأهواء، فقال: «ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متَّبِع، وإعجاب المرء بنفسه»^(٢).

٣- الفتاوى الشاذة التي تصدر من بعض العلماء دون تروٍّ ولا معرفة بالحقائق، مرغبين الناس في الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقاومة الظلم والظلمة، وهو ما حدث فعلاً في إفتاء الإرهابيين في الجزائر وأفغانستان والعراق وسورية وغيرها.

٤- التكفير: يتسرع الغلاة والإرهابيون في تكفير الآخرين بسبب الفسق وارتكاب الكبائر، والبعد عن تطبيق الشريعة، والاعتماد على بعض الشبهات،

(١) انظر مدى تأثير الأهواء في حجة الله البالغة للدهلوي ٩٥/١.

(٢) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ، والطبراني في الأوسط عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو ضعيف، لكن وردت روايات أخرى صحيحة في ذم الشح والدنيا والهوى.

مما يجعلهم من غلاة التكفير، مع أن النبي ﷺ منع من قتال الأئمة الظلمة إلا بإعلان الكفر البواح (الظاهر) الذي فيه حجة من الله ونور وبرهان^(١). وينضم إلى تهمة التكفير التعصب المذهبي حيث يستبيح بعض المسلمين قتل إخوانهم المسلمين، إذا خالفوهم في المذهب، ولو بالاسم في الهوية، كما يحدث الآن في العراق بعد التدخل الأمريكي والحلفاء في شؤون العراق.

٥- محاولة فرض التدين ونظام الدين بالإكراه والقوة: وهذا منهي عنه صراحة في نصوص القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢/٢٥٦]، ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٩٩﴾ [يونس: ١٠/٩٩].

٦- ضعف العلاقة بين العلماء الثقات وبعض الشباب، وتعدد مظاهر الانحراف عن دين الله، وخاصة في بعض وسائل الإعلام، مما أحدث في نفوس بعضهم ردة فعل، جعلتهم يغالون في التكفير، ويجنحون عن هدي الإسلام الصحيح^(٢).

٧- الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي: يوجد في بعض الدول العربية استبداد واضح من غير شورى فعلية، وظلم اجتماعي؛ حيث يفقد بعض شعوب هذه الدول لقمة العيش الكريم والحياة السوية الصحيحة، مع وجود إسراف ورفاه ورخاء عند آخرين مما يكون سبباً للشعور بالظلم الفتوي والنقمة، والتمرد وطلب توفير فرص العمل، مما أدى لانتشار البطالة والإحساس باليأس الطويل الأمد، من غير بحث جاد في شؤون العاطلين عن العمل، ولا تهئية ما يمكنهم من توفير ضروريات الحياة لأنفسهم وأسرهم وعيالهم.

وقد يكون السبب هو المواطن نفسه؛ لتركه كسب الرزق المباح والانقطاع

(١) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم.

(٢) القرار الأول من قرارات المجمع الفقهي الإسلامي - مكة المكرمة، في الدورة السابعة عشرة.

إلى العبادة، والتأثر ببعض أساليب الصوفية، دون تخصيص وقت للعمل وآخر للعبادة.

٨- المغالاة في الولاء إلى الإسلام، والبراءة من السلطة السياسية وأعوانها، لعدم تطبيق نظام الحكم الإسلامي، والعمل بشريعة الإسلام في العدل والحرية والمساواة، والتضييق بالحبس والحجر، وملاحقة بعض الفئات المسلمة التي تعمل لإحياء شعائر الإسلام وتفعيل أنظمة الإسلام السياسية والاجتماعية، مما أدى إلى وجود ظاهرة التكفير والهجرة، والتبرؤ من الحكام، ووجود خوارج جدد لا يفقهون حقائق الدين وأحكامه، ويكفرون كل من خالفهم، فيلجؤون إلى وسائل الإرهاب المعاصرة التي يرفضها الإسلام طمعاً في الوصول إلى سلطة الحكم، تحت شعار العمل لإقامة الحكم الإسلامي الذي لا يعلمون منه شيئاً^(١).

٩- الغلو في فهم فريضة الجهاد: إن الجهاد مشروع ضد الأعداء المعتدين، لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمُ وَلَا تَقْعُدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠/٢]. وليس الجهاد مشروعاً ضد المسلمين حتى ولو كانوا فسقة أو ظلمة ما لم يقعوا في الكفر الصريح، كما تقدم بيانه.

١٠- التعصب المذموم: وهو المتعلق بالقبيلة أو الجنس أو اللون أو العرق^(٢)، بل والمذهب أحياناً، فكل ذلك يؤدي إلى الغلو، وعدم التمييز بين الحق والباطل، فقد يكون التعصب القبلي، وهو الانتماء لقبيلة معينة، سبباً في النصرة ولو على الباطل، فيقع الاقتتال وتراق الدماء، ومثله التعصب القومي الذي يجمع بين الأقوام المتفقيين في اللغة والعرق والأرض والثقافة والتاريخ والآلام والآمال المشتركة، والدين، وقد ثبت ذم هذا الارتباط، وأصبحت القومية من مخلفات القرن التاسع عشر. وكذلك التعصب أو التمييز العنصري من مبدأ المساواة بين أبناء النوع الإنساني، فلا تفاضل ولا تمييز بين الأبيض والأسود إلا بالتقوى أو بالعمل الصالح.

(١) الوسطية في الإسلام للشيخ عبد الرحمن حبنكة: ص ١٩٠ وما بعدها.

(٢) الاعتدال في الدين، أ.د. محمد الزحيلي: ص ١٥١-١٦٦.

والتعصب الديني أيضاً مذموم، لأنه منافٍ لحكمة الله في الخلق، وبقاء الأديان والمذاهب متجاوزة ومنظورة، ليظهر جهد الإنسان وإعمال عقله فيما هو رشاد أو ضلال: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢/٢٥٦]، فالإسلام دين الحرية المسؤولة عن الاختيار والطوعية.

وقد أفرزت الأحداث الأخيرة في العراق وجود ظاهرة الغلو والاقتتال بين المسلمين من مذاهب مختلفة.

وسائل الغلو أو التطرف

نجم عن ظاهرة الغلو أو التطرف ما يعرف الآن بظاهرة الإرهاب الذي هو أسوأ ما أصاب العصر، ولا سيما العرب والمسلمين، من سفك دماء الأفراد والقتل الجماعي وتهديم وتخريب واقتحام المنازل وقتل جميع الأسرة، وإلحاق الضرر الفادح بالمال العام والخاص، من غير مسوغ شرعي، ولا عذر مقبول، ولا منطق أو عقل حكيم.

وقد يمتد ذلك إلى ما يعرف بخطط الطائرات، وتفجير القطارات، وقتل الأبرياء، وتعذيب الأحياء، والإساءة إلى الأموات بنش قبورهم، وقد يدفن بعضهم أحياء في التراب إما في مقابر جماعية أو فردية، وقد توضع أجسام بعض الأدميين على قدور تغلي فيهم النار المحرقة، وقد تهدم أحياء بكاملها بقصف مدفعي بري أو جوي.

كل هذا ونحوه نوع من التوحش، والتسلط، والظلم الذي لا نظير له في تاريخ الإنسانية، إلا في تاريخ الحروب الدينية ونحوها التي مارستها محاكم التفتيش في أوربة، وما فعلته الفرنجة في الحروب الصليبية من قتل عشرات الآلاف في القدس الشريف وفلسطين حتى سالت أنهار من الدماء، وكذلك ما فعله الإسبان مع المسلمين في الأندلس (إسبانية)، وما فعله الأمريكان مع الزوج حين قتلوا منهم أكثر من (٦٥٠) ألف شخص، فضلاً عن قتل أكثر من (٦٠) مليون نسمة في الحرب العالمية الأولى والثانية.

هذه الوسائل الوحشية، وممارسات الغلاة في الدين والسياسة والقومية والعنصرية لا يقرها أي دين، وبالذات الدين الخاتم وهو الإسلام الحنيف المعروف بسماحته، وحرصه على احترام حقوق الإنسان أيًا كان دينه أو أصله أو جنسه.

فبأي حق يُتهم الإسلام بالإرهاب بسبب تورط فئة شاذة من المنتمين إليه، وهم حمقى، أو جهلة، أو غلاة متطرفون أو متشددون، لا يقرهم على أفعالهم شرع الإسلام الحكيم، ولا قرآنه المجيد، ولا سنة نبيه عليه الصلاة والسلام، ولا تاريخه مع الأمم والشعوب الأخرى، سواء في حال السلم أم في حال الحرب؟!

إن الإسلام بريء كل البراءة من هذه الجرائم الهمجية والمذابح الجماعية أو الفردية، أو السلوكيات الشاذة أو الاعتداء على الأموال والدماء والأعراض والشيخ والأطفال.

أهداف الغلاة المتطرفين

يمكن حصر أهداف الغلو والغلاة في حال توافر حسن النية بما يلي :

١- نصرة الإسلام: بأن يعود الدين إلى الحاكمية وتطبيق الشريعة بعد الغربة والتحجيد التي نشاهد معالمها في كثير من الأوساط الدولية، ولا سيما القوانين النافذة، ثم الحدّ من ظاهرة الانحراف وكثرة الذنوب والآثام والمعاصي، وتحدي المشاعر الإسلامية، والتمكين من ممارسة الشعائر الدينية على نحو أفضل، وجعل الخطباء والأئمة أكثر حرية، وأعمق ثقافة، وأحسن أداء، وأرغد عيشاً، لا أن يكونوا غالباً أسوأ الناس حالاً. وهذا مطلب حق، عبّر عنه الإمام علي في تقييم شعار الخوارج في عهده ألا وهو: «لا حكم إلا لله» بقوله: «كلمة حق يراد بها باطل».

٢- الحد من تجاوز السلطة الحاكمة حدودها: إن أغلب السلطات الحاكمة يعادون الإسلاميين إما في الظاهر بالقمع والاعتقال والسجن والتعذيب، وإما في

الخفاء بأساليب سرية، وإما بالسلبية واللامبالاة، أو بإيثار إرضاء المشاعر الخارجية، والرضوخ للتدخلات الغربية أو الشرقية، ليظهروا بمظهر يزعمون أنه تمدن وتحضر وحداثة أو معاصرة.

لكن اللجوء إلى العنف ومواجهة السلطة أمر خائب وسلوك غير عملي، ولا يحقق مطلباً، لأن السلطة الحاكمة دائماً هي الأقوى، لأنه يحميها جيش، وسلاح رهيب فتاك، وأجهزة أمنية عديدة، ومال عام تنفق منه بسخاء على كل ما يحقق لها الأمن والبقاء في السلطة، وتستطيع السلطة قهر كل متنفذ أو خارج عن إرادتها وسياستها ومنهجها في الحكم، وقد فعل أكثر هؤلاء الحكام ما يريدون، لاستبدادهم وقوتهم، وهم أقوى بكثير مما تملكه المعارضة المتشددة.

٣- تحقيق النفوذ والمشاركة في السلطة: وهذا أيضاً بحكم الواقع أمل أو حلم صعب المنال، فإن للسلطة أعواناً منتفعين يتقنون بهم على غيرهم، ولا يريدون مشاركة أحد معهم، ولهم قواعد حزبية خاصة تؤازرهم وتروج خططهم وسياستهم.

٤- الحد من التخلف الاقتصادي والبطالة: وهذا أعدل المطالب وأولها بالحل، لحماية المواطن من كل مظاهر وأحوال الفقر والمرض والجهل والتخلف والإهمال، وترك الريف مثلاً أو غيره في حال متأخرة جداً، لا ينعم أهله بما ينعم به أهل المدن أو المديرية الأخرى.

وحل مشكلة البطالة أو الإسهام في تخفيفها أمر جوهري وضروري، بفتح فرص عمل، أو تهيئة ظروف عمل يتساوى فيها جميع المواطنين على حد سواء.

ولكن هل يكون الوصول إلى هذا المطلب بالقتل والتفخيخ والتدمير وقتل الأبرياء الذين لا ذنب لهم، وهم الضعفاء الذين يكتوون بنار المتطرفين الإرهابيين؟!

كما أن محاولة الاعتداء على الحاكم أو أعوانه محاولة يائسة، ولا سبيل

لها، ولا يقرها منطق، ولا يدفع إليها دين، لما تؤدي إليه من فوضى ومشكلات كثيرة.

وقد تُعذر السلطة بأنها قد لا تجد الفرصة المواتية لتحقيق آمال وتطلعات جميع مواطنيها على الفور، لعدم توافر المشاريع التي تحتاج لتمويل كبير، وقد تعاني سياسة الحصار من الدول القوية، وقد تكون معرضة لمشكلات أخرى غير معلنة تحد من أنشطتها، فيكون الصبر والانتظار المؤقت هو السبيل الوحيد لتبديل الأحوال وتهيئة الظروف الاقتصادية الملائمة، وتحقيق الانتعاش المادي، هذا ما دام الحاكم صالحاً يبغي الخير، ويتفاعل مع مشاعر شعبه، ويراعي إمكانات بلده.

علاج ظاهرة الغلو

يمكن علاج هذه الظاهرة وتحقيق النجاح في حل مشكلة الفكر المنحرف بعدة وسائل، أهمها ما يأتي:

١- اللجوء إلى أسلوب الحوار والبيان، فهو من أنجع الوسائل، فقد تحقق بذلك حل مشكلات كثيرة، لأن أسلوب الحوار أو بيان ظواهر الحق والصواب ذو مردود نفعي ملموس، لاعتماده على الصراحة، وإيضاح المشكلة، وإنارة أنظار المغرر بهم وأنهم في الواقع مخطئون، علماً بأن الإسلام دين الحوار.

٢- التعليم وإزالة غش الجهل والشبهات والملابسات، وهذا المسلك يحقق نتائج طيبة، لما تبين أن الغلاة وقعوا فريسة توجيهات قيادات ضالة وتائهة، فيكون الإرشاد إلى الصواب، والإجابة على الأعذار، وبيان الحقائق، وتبديد الأوهام هو الأسلم عاقبة والأهدى سبيلاً، ولنا أسوة بسيدنا علي عليه السلام حينما أرسل عبد الله بن عباس لمحاوره الخوارج في العراق، فأدى ذلك إلى رجوع أكثرهم عن مواقفهم، وتحقيق المطلوب بعودة هؤلاء إلى صفوف الجماعة، مع إخوانهم الأكثر عدداً والأوفر حكمة والأرشد طريقاً.

وتكرر هذا حينما لجأ الأزهر منذ عشر سنوات تقريباً إلى عقد لقاءات مع

جماعة التكفير والهجرة في مصر، مع إصدار كتاب عن الأزهر بعنوان (هذا بيان للناس) في عهد شيخ الأزهر السابق رحمه الله، فعدل كثيرون عن آرائهم وتابوا وأحسنوا العمل.

وأصدر المجمع الفقهي الإسلامي في مكة المكرمة قراره الأول في دورته السابعة عشرة عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م بشأن وسائل معالجة الفكر المنحرف أوضح فيه في بند (ثالثاً) ما يأتي:

١- الاتفاق على ميثاق بشأن الإفتاء، ومعالجة الفتاوى الفردية في قضايا الأمة.

٢- تحديد المصطلحات والتعريفات الشرعية ودلالاتها لإزالة اللبس الحاصل بشأنها لدى بعض الناس، في مثل (جماعة المسلمين، الطائفة المنصورة، دار الإسلام، دار الحرب، الولاء والبراء، الجهاد، الحوار، حقوق ولي الأمر وواجباته) وطباعة ذلك وتعميمه بين المسلمين.

٣- تكوين لجنة تحضيرية لهذا اللقاء في الرابطة بالتشاور مع المجمع والهيئات المختصة في ذلك.

وهذا مع بقية بنود القرار اتجاه حكيم وصريح وفيه جدوى، مما أدى إلى صلاح بعض أو أكثر المتورطين في الإرهاب في المملكة السعودية.

وأما الذين يؤثرون العدوان والبقاء في دائرة الظلام والغلو والعناد، فلا بد من عقابهم بصفتهم بغاة محاربين وخوارج.

الغلو والإرهاب وتجاوز حدود الوسطية في الإسلام

إن من أهم مقومات خلود الإسلام وعالميته وخاتمته كونه دين الحق والتوحيد والعدل والحرية والمساواة، والاعتدال والوسطية، فكل ما يتجاوز الوسطية يكون مرفوضاً شرعاً وعقلاً وسلوكاً.

والوسطية تتطلب ترك الغلو والتخلي عن التشدد، فهو منهج الإسلام، لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣/٢].

ومن خصائص الوسطية: ترك مصادرة الحريات، والاتصاف بالسماحة أو التسامح واليسر وعدم التشدد، كما تقدم بيانه، وتصفية النفس من الأحقاد، وعدم التورط في أعمال الإرهاب لضررها المحقق، وضرورة الجمع بين الماديات والروحانيات، والاعتدال في المعاملة والتعاون مع الآخرين، والبعد عن الترويع ونشر الذعر والتخويف، وتحقيق التوازن في الأمور كلها، وتحقيق التكامل الاجتماعي بين المسلمين وغيرهم.

كما لا بد في الوسطية من إعمال العقل والرشد والمنطق والحكمة التي قام عليها منهج الإسلام، وإدراك أهمية السلم والأمن والأمان وأنه خير للإسلام، ومعرفة أن الإرهاب غير المقاومة المشروعة للأعداء، فيجب تفعيل المقاومة لأعدائنا الظالمين المحتلين، لا توجيه أعمال الشر لبعضنا. ومن الضروريات العلم بأن الجهاد ليس أداة بطش وظلم، وإنما هو دفاع عن الحق والخير والعدل والتوحيد والعلم والعقل.

ومظاهر الوسطية كثيرة أهمها ثمانية^(١):

١- الجمع بين الواقعية والمثالية ومراعاة القوى البشرية.

٢- الجمع بين مصالح الدنيا والآخرة.

٣- الجمع بين المادية والروحانية.

٤- الجمع بين قضايا الفرد والجماعة.

٥- الجمع بين التشريع والتوجيه.

٦- الجمع بين البساطة والعمق.

(١) مقال الدكتور عماد الدين خليل في مجلة منار الإسلام - العدد التاسع، السنة التاسعة،

٧- الجمع بين الثبات والتطور.

٨- الجمع بين القوة والحق.

وليعلم العالم بأجمعه أن الإسلام دين السلام والتسامح والحضارة والحياة الطيبة.

الخاتمة

في أغلب الأحوال ليس في الأشياء خير محض ولا شر محض، وإنما القضية نسبية، فما غلب خيره على شره فهو الحق، وما غلب شره على نفعه فهو الباطل.

لكني لم أجد في الغلو أو التطرف أي خير أو نفع، وإنما هو شر محض، فأسبابه خارجة عن الإسلام، ووسائله غير مشروعة، وأهدافه غامضة تائهة عقيمة، وعلاجه قد يكون سهلاً في الغالب، وصعباً في الأحوال النادرة. والوسطية والاعتدال مظهر حضاري ومتين، لما فيه من التوازن والشمول وأصالة الحق.

لذا ينبغي على العلماء المخلصين الثقات أن يكونوا أعلاماً في تخليص الأمة من ظاهرة الغلو والتشدد والتطرف والإرهاب، وأن يتابعوا العمل على توجيه الناس، ولا سيما الدعاة في أنحاء العالم إلى الاعتدال والتسامح والوسطية، دون إحراج ولا إعنات، ولا إكراه ولا قسر، وبيان أن تعاليم الإسلام واضحة تدعو إلى الألفة والتعاون والتعارف، لا للحروب والتناكر والتنافر، كما تدعو إلى التسليح بالعلم والمنطق والحكمة، والتجرد عن الأهواء والشهوات ونوازع الشيطان، وفي قمتها التعصب ضد الآخرين وضد الإخوة في الإنسانية قادة وشعوباً، علماء وجهلاء، مسلمين وغير مسلمين..

قرار المؤتمر الثالث لمجمع فقهاء الشريعة بأمريكة في نيجر حول الإسلام والإرهاب في ١٥-١٩ جمادى الآخرة ١٤٢٦هـ/ ٢١-٢٥ يوليو/ تموز ٢٠٠٥م

إن مجمع فقهاء الشريعة بأمريكة في دورة مؤتمره الثالث يعلن على العالم ما يلي:

- إن حرمة الدماء والأموال والأعراض كحرمة البلد الحرام في الشهر الحرام، وكل عدوان على شيء من هذه الحرمات بغير حق، فهو من الموبقات التي يسخطها الله ورسوله.

- إن من الحِكم التي شرع القتال لأجلها درء الحراة وكف العدوان وإشاعة العدل، فلم يأذن الإسلام في رفع السلاح إلا في وجوه المقاتلين والمعتدين، فالأعمال الحربية لا توجه في الأصل إلا إلى المقاتلين ومن شايعهم على عدوانهم وصددهم عن سبيل الله.

- تحريم التفجيرات وأعمال التخريب والعنف من الأمور القطعية في الشريعة، لما فيها من ترويع الآمنين وإراقة الدماء والإضرار بالبلاد والعباد.

- إن الدين الذي يحرم التخويف والترهيب، ولو بالسلاح دون استعماله، لجدير بأن يحرم كل صور العنف والإرهاب والدمار، ويرتب العقوبة على أصحابها بلا هوادة.

- ولقد بلغ من عدل الإسلام ورحمته أن أعلن عن دخول امرأة النار في هرة حبستها، ومنعت عنها الطعام والشراب حتى ماتت^(١)، وأن الله عز وعلا قد شكر لمن حفظ لكلب حياته، عندما وجدته يلهث ويأكل الثرى من العطش، فأدخله على ذلك الجنة^(٢)، وأن أعلن خليفته الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن مسؤوليته، وهو في المدينة عن بغلة لو عثرت في العراق، فقال: «لو

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم.

- عثرت بغلة في العراق، لظننت أن الله يسألني عنها، لِمَ لم أسوِّ لها الطريق».
- إن ديناً هذا حاله لا يتصور قط أنه يحل دماء البشر وأعراضهم وأموالهم، مسلمين كانوا أو غير مسلمين؛ كيف وهو الذي يقرر في كتابه الكريم أن ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا يَغْيِرْ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢/٥].
- وأخيراً فإن هذه دعوتنا لكل من تورط في شيء من أعمال العنف المجرّمة في جميع الملل أن يبادر بالتوبة إلى الله جل وعلا، وأن يرجع إلى الحق الذي تشرق أدلته، وتسطع براهينه، فإن الرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل.
- ولا يسعنا إلا أن نرفع أكف الضراعة إلى الله جل وعلا أن يحفظ الأمة من غوائل الفتن، وأن يأخذ بيد البشرية كلها إلى صراطه المستقيم.
- والله من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

